

# الأسرة

إعداد

الشيخ سعد بن عبد العزيز الصقر الحقباني

## مقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثم أما بعد..  
فقد اهتم الإسلام بإصلاح الأسرة أيما اهتمام لأنها النواة لبناء المجتمع، فاليبيت هو المدرسة التي فيها يتخرج الأعضاء الفاعلون في مجتمعهم سلباً أو إيجاباً.  
كما أن عدم استقرار الحياة الزوجية يكون له الأثر السلبي على إنتاج الزوجين ونفعهما، بل أن الشقاق بينهما يؤثر على أمن المجتمع كله.  
ومجتمعنا اليوم يعيش في فلك المتغيرات السريعة والمؤثرات التي ظهرت بصماتها على دين، وأخلاق الأسرة.

هذا وقد تنوعت قنوات التأثير ومن أهمها وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة، وتضمن بعضها تأثيرات غير حميدة لا تتوافق وطبيعة مجتمعنا، مما نتج عنه خلافات أسرية، وباتت مشكلة الطلاق التي زادت نسبتها والخلاف بين الزوجين وما نتج عن ذلك من تفكك الأسرة وانحراف الأولاد أمراً يورق ولاة الأمر والمصلحين الذين يهدفون إلى استقرار الحياة الزوجية. من هذا المنطلق واستشعاراً لأهمية الأمر، كانت هذه الندوة وهذه الورقة التي هي بعنوان " رؤية تطبيقية للجنة الإصلاح بين الزوجين" والتي أشرف بعرضها في هذا الملتقى المتميز والذي يقام تحت رعاية صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبد العزيز أمير منطقة الرياض الذي تميز بدعمه غير المحدود للمشاريع الخيرية أسأل الله أن يوفقه وأعوانه لكل خير وأن يسدد على درب الخير خطاهم.

والمؤمل بإذن الله تعالى أن يخرج القائمون على هذا الملتقى بالتوصيات النافعة التي يكون لها الأثر الإيجابي لمجتمعنا مما يحدث نقلة نوعية في التعامل مع مستجدات العصر بما يتوافق وشرعية الإسلام الخالدة الصالحة لكل زمان ومكان.

وستكون محاور البحث بإذن الله تعالى وفق العناصر التالية:

أولاً: حال الأسرة السعودية مع المشكلات الزوجية.

ثانياً: الآثار السلبية للمشكلات الزوجية.

ثالثاً: دواعي إنشاء لجنة الإصلاح

رابعاً: أهداف لجنة الإصلاح.

خامساً: مهام لجنة الإصلاح.

سادساً: ضوابط ينبغي للمصلح مراعاتها.

سابعاً: أخطاء يقع فيها بعض المصلحين.

ثامناً: الجهاز الإداري والتنفيذي للجنة، وشروط أعضاء اللجنة.

تاسعاً: آلية عمل لجنة الإصلاح.

عاشراً: التعريف بلجنة الإصلاح.  
حادي عشر: أساليب تطوير لجنة الإصلاح ومهارات الاعضاء  
ثاني عشر: المطبوعات.  
ثالث عشر: التوصيات.  
والله أسأل أن يوفقنا لما يحبه ويرضاه وأن يخلص النيّات وأن ينفع بما نقول  
ونسمع .

كتبه

سعد بن عبد العزيز الصقر الحقباني

## أولاً: حال الأسرة السعودية مع المشكلات الزوجية.

المجتمع السعودي كأي مجتمع تحدث فيه المشكلات الزوجية ؛ إلا أنه في الجملة يتحرج في وصول الخلاف بين الزوجين إلى قاعات المحاكم . لأسباب عدة يأتي بيانها بأذن الله، ولا تصل المشكلة غالباً للمحاكم إلا في حالة التأزم الشديد وتعذر الإصلاح في وجهة نظر الزوجين. وعليه فإن عدد القضايا الزوجية المعروضة في المحاكم وعدد حالات الطلاق لا تمثل الحجم الحقيقي للمشكلات الزوجية في المجتمع السعودي، ومن الملاحظ أن بعض القضايا الزوجية تبقى في حالة من عدم الاستقرار وفي توتر مستمر ومشكلات متتالية واختلاف في وجهات النظر مع عدم القيام بالحقوق الزوجية من الطرفين أو أحدهما مدة ليست بالقليلة ، وأحياناً تتجاوز عشر سنوات، كما تدل عليه وقائع القضايا المنظورة في المحاكم أو المعروضة لدى جهات الإرشاد هاتفياً. وألفت النظر إلى أن المشكلات الزوجية العابرة واليسيرة والتي لم يخلو منها بيت في الغالب ليست مدار حديثنا وإنما نتناول تلك التي تجاوزت الحد الطبيعي وأدت أو أُنذرت بالطلاق أو بخروج الزوج من المنزل أو هروب الزوجة والأولاد أو الشروع في أعمال جنائية أو نحو ذلك .

ولا يخفى على الجميع خطورة هذه الآثار السلبية على الأسرة سواء في الجانب الديني أو الاجتماعي أو النفسي أو الأمني وأثر ذلك على المجتمع بأسره.

وإذا كانت الشخصية السوية هي عماد العطاء البشري فهيهات لإنسان يثمر وقد أثقلت كاهله مثل تلك الهموم التي هي الثمرة المرة للمشكلات الزوجية.

وعليه يتضح أن بقاء المشكلات الزوجية من غير تدخل لإنهائها أو التوجيه لإيجاد الحلول المناسبة عبر لجنة موثوقة مؤهلة سيما مع غياب أو تقصير أهل الزوجين أو عدم رغبة الزوجين في تدخل أهلها يمثل زعزعة في استقرار الأسرة وظهور النتائج الخطيرة على المجتمع كله.

أقول هذا من خلال وقائع محصورة ( عبر إحدى اللجان المختصة ) كان لجهود الإصلاح الفردي أو التوجيه الهاتفي الأثر الكبير بعد توفيق الله في منع وقوع ما لا تحمد عقباه.

**ومن أمثلة ذلك ما يلي:**

1. إقناع إحدى النساء بعدم الإقدام على الانتحار لتأزم المشكلة الأسرية.

2. إقناع أخ لإحدى الفتيات بعدم المعارضة على زواجها من رجل لا يرضاه لخلافات شخصية، بعد جهود مضيئة تكلفت بالنجاح ودرأت مفسدة كادت أن تقع بين أسرتين من نتائجها المتوقعة ؛ قتل الفتاة واقتتال الأسرتين.
  3. إقناع إحدى النساء السعوديات من أصل غير سعودي بعدم الهرب إلى بلدها تاركة عدداً من الأطفال والشباب المراهقين عند زوجه السيئ الخلق والذي يمثل خطراً على الأولاد وأمهم مع توجيهها بالطريق الأمثل لمعالجة المشكلة.
  4. توجيه إحدى النساء عبر مكالمات هاتفية متكررة منها بعدم الإقدام على طلب الطلاق وترك زوجها الذي ابتلى ببعض المنكرات حيث ظهر أن في تركها إياه منكرًا أعظم وأصبحت حلقة وصل لإصلاح حال الزوج.
  5. مشكلة فتاة هربت من بيت أهلها لمدة ثلاثة أيام معرضة نفسها للفتن لتهديد والدها لها عند رغبتها الزواج من شاب تعرفت عليه وتم إبلاغ الجهات الأمنية عن قضية اختطاف أو انتحار وبعد عرض المشكلة تم حلها والتوجيه المناسب لإنهائها.
  6. إرشاد امرأتين أقدمتا على الشروع في فعل الفاحشة بسبب مشكلات زوجية وتقصير زوجيهما في حقهما حيث تم التوجيه المناسب لهما بما يعيد للأسرة استقرارها.
- ووقائع كثيرة لا تنحصر ونساء كثر يندبن حظهن ويتأسفن على حياة مضت مع أزواج عشن معهم في نكد مستمر - سنين طويلة من غير تدخل أهلهم للإصلاح والتوجيه وقل مثل هذا في حق الرجال.
- وما مضى بيانه من وقائع تم حل المشكلات فيها غالباً عبر التوجيه الهاتفي الذي لا يحقق المقصود على الوجه المرضي في كثير من الأحيان لا سيما وأن التوجيه غالباً ما يكون لطرف واحد ، وذلك لعدم وجود المكان والشخصيات المناسبة والمنظمة لحل المشكلات.

## ثانياً: الآثار السلبية للمشكلات الزوجية.

يحرص الإسلام على الأسرة بأن يجعلها بيئة اجتماعية ملائمة لمعيشة وإقامة الفرد، باعتبارها الوحدة الرئيسة للمجتمع، لذلك حرص أن تكون خالية من كل عوامل الخلاف حتى يتحقق التكيف بين أعضائها.

ولذا فإن الدراسات تؤكد الآثار السيئة والخطيرة الناتجة عن تدهور الحياة الزوجية وتوالي المشكلات أو وصولها إلى مرحلة الطلاق، أو الافتراق المعلق وهذا يدعو دعوةً جادةً إلى اتخاذ إجراءات وقائية للحد من الطلاق غير المدروس وحل الخلافات الأسرية في وقت مبكر قبل استفحالها، وإنشاء اللجان المتخصصة في إصلاح ذات البين وتفعيل رسالتها ودعمها حكومياً وأهلياً مادياً، ومعنوياً.

كما يتوجب دعم الجهود المبذولة عبر المؤسسات الخيرية أو الفردية للتوجيه والإرشاد الهاتفي التي كان لها الأثر الإيجابي الكبير.

والحديث عن الآثار السلبية للخلافات الزوجية وما ينتج عنها من افتراق أو خلاف ينقسم إلى آثار اجتماعية، ونفسية، واقتصادية، وأمنية - سأختصرها في هذا المبحث مراعيًا عدم الخروج عن الموضوع الأساس ولكن لإعطاء تصور عن مدى الحاجة لإنشاء لجان الإصلاح.

### أولاً: الآثار الاجتماعية :

1. القطيعة بين أهل الزوجين:  
وهذا يعني أن التفكك الذي صاحب الأسر قد طال أسرة الزوجين وانعكس على العلاقات بينهما فكم من الخصومات بين أسرتي الزوجين تجاوزت الحد. فوصلت إلى الضرب أو إطلاق النار أو القتل وكم هي البغضاء، والشحناء التي طال مداها كان سببها مشكلة زوجية لم تحظ بتدخل المصلح الناجح الذي يئد الشر في مهده بعد توفيق الله سبحانه.
2. نظرة المجتمع غير الإيجابية للمطلة أو المطلق أولهما قبل وقوع الطلاق.  
فالمطلق أو المطلقة أو أحدهما عند حدوث المشكلة وتسامع الناس لما بينهما من خصومة يخسر مكتسباته الاجتماعية من الزواج نتيجة الطلاق أو الشقاق الدائم، باعتبار الزواج الإطار الشرعي الذي يمارس الفرد من خلاله مجموعة أدواره العاطفية، والاجتماعية، والتربوية حيث يكثر حديث الناس فيهما فينتج عن ذلك تشويه سمعتهما وظهور الشائعات حول مستوى دينهما وأخلاقهما مما يكون له الأثر السلبي في مستقبل حياتهما وأسرتهما.

3. إثارة المشكلات الزوجية في المحاكم.  
إن وصول المشكلات الزوجية إلى المحاكم ينعكس سلباً على سمعة الزوجين أو أحدهما إذ يوصفان بعدم القدرة على حل المشكلة وعدم مراعاة الروابط الاجتماعية. كما أن وصول المشكلة إلى المحكمة عند الخلاف في أمر الأطفال يؤثر سلباً عليهم.

فكم هي الآثار النفسية التي تلحق بالأطفال عند حضورهم لقاعات المحاكم عند اقتضاء النظر القضائي وكذا الجهات الأمنية لتنفيذ الأحكام المتعلقة بالحضانة أو الزيارة.

4. قلة التوجيه الأسري للأطفال  
فقد أثبتت بعض الدراسات أن من بين أسباب الرسوب والهروب من المدرسة تفكك الأسرة نتيجة النزاعات بين الزوجين أو الطلاق وانعدام الاستقرار ولك أن تتخيل تمزق الأولاد عاطفياً والحيرة التي تكتنفهم حيال الانحياز لأي من الزوجين. وأقبح من ذلك حينما يُستخدم الأطفال كوسيلة للانتقام أو الإيذاء المتبادل مما يعطي انطباعاً قاسياً عن جو العلاقات الأسرية والآثار الخطيرة على نفسية الأطفال أو المراهقين.

5. قلة فرص الزواج بعد الطلاق  
ذلك أن نظرة المجتمع إلى المطلق والمطلقة ما زالت نظرة تشوبها الشكوك في أهليتهما أن يعيشا حياة مستقرة في الزواج الثاني. وإن كان هذا الأمر ليس مقبولاً على إطلاقه إلا أنه يبقى نظرة اجتماعية لا محيص عنها في وقتنا الحالي.

فقد أثبتت بعض الدراسات أن نسبة 64.4% من الآباء يرفضون زواج أبنائهم من مطلقة كما أن نسبة 63% من الشباب أبدوا رفضهم من الزواج من مطلقة، كما أن نسبة كبيرة من الأسر ترفض طلب المطلق الزواج من بناتها الأبنكار خاصة، لما يكتنف هذا الطلاق من شكوك حول أسباب الطلاق والمشكلات القديمة في الزواج الأول.

### ثانياً: الآثار النفسية:

إن من الملاحظ أن المشكلات بين الزوجين سواء بقيت العلاقة بينهما أو حدث الطلاق يصيب الطرفين بآثار نفسية متنوعة منها على سبيل المثال:

1 - القلق الدائم وما ينتج عن ذلك من توتر نفسي تظهر آثاره في أخلاق الزوجين وقلة إنتاجهما في أعمالهما الوظيفية وعدم قيامهما بتربية أولادهما على الوجه المطلوب.

- 2 - الشعور بالوحدة والحرمان وعدم الثقة بالنفس وتزداد نسبة هذا الأمر عند ازدياد نسبة تأزم المشكلة أو حدوث الطلاق فيتولد عنه عند البعض كره المجتمع والنظرة غير الإيجابية تجاه الأهل والأقرباء بل والموجهين والمرشدين أحياناً.
- وذلك بحجة عدم تدخلهم في حل مشكلاتهم ويكثر هذا في أوساط النساء.
- 3 - عزوف المطلق أو المطلقة عن تكرار تجربة الزواج وخاصة عند النساء خوفاً من العود إلى المشكلات الزوجية.
- هذه بعض الآثار النفسية الناتجة عن المشكلات الزوجية أو الطلاق يتطلب معه الوقاية من الوقوع في المشكلة ويكون ذلك بتوفيق الله ثم بجهود المصلحين الصادقين.

### ثالثاً: الآثار الاقتصادية:

ويمكن تلخيصها فيما يلي:

1. ضعف إنتاج الزوجين نتيجة الآثار النفسية الناجمة عن المشكلات الزوجية وبالتالي قلة الموارد.
2. حاجة الزوج إلى مهر لزوجته الثاني عند حدوث الطلاق أو عدم التوافق وتوالي المشكلات.
3. لزوم إعطاء الزوجة بعض الهدايا - الرضاوة - عند الصلح في بعض المجتمعات.
4. حاجة المطلقة أو المعلقة لنفقات مالية لها ولأولادها.



**رابعاً: الآثار الأمنية:**

- 1 - جنوح الأولاد إلى الانتماء لجماعات منحرفة إجرامية إذ هي ملاذ خاطئ للهارب من مشكلات البيوت.  
ولقد أثبتت الدراسات الشاملة التي أجريت على الأحداث الجانحين في دور الملاحظة ودور التوجيه الاجتماعي بالمملكة من قبل مراكز أبحاث الجريمة أن 90% من الجانحين ينتمون إلى جماعات إجرامية. وما كان لهذه الجماعات أن تنشأ وما كان للشباب أن ينضم لهذه الجماعات في ظل استقرار اسري وتوجيه سليم وارتباطات وثيقة بالوالدين بعد توفيق الله ورعايته.
- 2 - الإقدام على إيذاء النفس أو الانتحار وهذا للتخلص من الضغوط النفسية الناتجة عن المشكلات وقد يحدث أحياناً من المراهق أو المراهقة اللذان يعيشان مأساة المشكلات بين الوالدين.
- 3 - الوقوع في الفواحش والقضايا غير الأخلاقية نتيجة عدم إشباع الرغبات العاطفية.
- 4 - الجناية على الزوج أو الزوجة بإلحاق الأذى الجسدي أو القتل نتيجة الظلم واتساع دائرة الشقاق.  
كل ذلك نتج بسبب بقاء المشكلة الزوجية من غير حلول رشيدة وعدم تدخل المصلحين في إنهاؤها على الوجه الصحيح وتهدئة نبرة النزاع.

### ثالثاً: دواعي إنشاء لجنة الإصلاح.

عند استقرار دواعي إنشاء اللجان الإصلاحية، نجدها كثيرة متنوعة نذكر منها ما يلي:

- 1 - طلب كثير من أصحاب المشكلات الزوجية المعروضة على هاتف الاستشارات المقابلة الشخصية واللقاء بطرفي الخلاف.
- 2 - التوجيهات الهاتفية لا تؤدي في كثير من الأحيان المقصود الكامل، والمتابعة الدقيقة .
- 3 - تصدي بعض من لا يجيد مهمة الإصلاح في حل المشكلات الزوجية مما قد يكون له آثار عكسية.
- 4 - علاج المشكلة في مراحلها الأولى عبر هذه اللجنة قبل أن تتفاقم وتصل إلى مرحلة يتعذر معها الإصلاح أو تترتب عليها وقائع خطيرة أمر تقتضيه المصلحة.
- 5 - كثرة المشكلات الزوجية مما له الأثر السلبي على استقرار الأسرة ومن ثم عدم استقرار المجتمع كما أوضحت ذلك سابقاً.
- 6 - تنوع قنوات التأثير غير السليمة بأشكال مختلفة عبر وسائل الإعلام المسموعة والمرئية أو المقروءة مما أجاج نار الخلاف الزوجي يستوجب معه إنشاء المراكز المؤهلة لتتولى مهمة التوجيه الصحيح المبني على الشريعة السمحة واعتبار تقاليد المجتمع المسلم.
- 7 - زيادة حالات الطلاق بشكل لافت للنظر.
- 8 - طبيعة المجتمع وعاداته التي تنمي حل مشكلاتهم الزوجية في إطار السرية والخصوصية التامة حتى عن أهل الزوجين ورغبة في عدم الوصول لقاعات المحاكم.

- 9 - أخطاء المصلحين غير الخاضعين لإشراف ومتابعة أهل الاختصاص  
[ وسيأتى بيان ذلك إن شاء الله ]
- 10 - انتقال كثير من الأسر خارج نطاق إقامة الأقارب مما يتطلب معه وجود ملاذ لعرض المشكلة الزوجية في محل إقامة الأسرة.
- 11 - ضعف الوازع الديني وتدني مستوى الوعي للحياة الزوجية عند كثير من الأزواج والزوجات مما يستوجب وجود لجنة تعنى بالتوجيه الديني ، والتثقيف بأسرار الحياة الزوجية.
- 12 - القيام بمسؤولية الحكمين عند تعذر ذلك من قبل الأقارب لأي سبب كبعدهم عن مقر إقامة الزوجين أو تخليهم عن القيام بالمهمة لخلافات أسرية ونحوها أو عدم وجود المؤهل من الأقارب لهذه المهمة.
- 13 - الحاجة داعية إلى وجود مرحلة تكون دون القضاء والدوائر الرسمية لحل النزاع الزوجي ومحاولة الصلح وخاصة عند تعذر التوفيق بين الزوجين من قبل العائلة.
- 14 - عدم تفرغ القاضي للنقاش الطويل مع الزوجين الذي يستغرق الساعات والدخول في عمق المشكلة الزوجية من الجوانب النفسية والاجتماعية والتي يتطلب الأمر فيها جلسات متوالية، ومتابعة، يراعى فيها قصر المدة للحد من المؤثرات الخارجية.
- 15 - حاجة القاضي إلى الخبراء المعينين له في إنهاء القضايا . ومن هؤلاء أصحاب التخصصات الاجتماعية والنفسية ومن له خبرة في حل المشكلات الزوجية.

ويؤيد ذلك قول الله - عز وجل - : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ [سورة النساء: آية 35]

فاختيار حكمين من أهل الزوجين إنما ذلك لمعرفة لهما بخصوصية المشكلة ونفسية الطرفين أكثر من القاضي كما نص على ذلك بعض أهل العلم في بيان الحكمة من بعث الحكمين من الأهل.

20- تنوع جهات حل الخلافات الزوجية مثل:

أ - المحكمة.

ب - الإمارة أو المحافظة

ج - الشرطة.

د - الشؤون الاجتماعية.

هـ - شيخ القبيلة والعمدة.

و - إمام المسجد.

فتوحيد الجهة وإحالة الأمر إلى لجنة متخصصة في هذا الموضوع تحمل المؤهلات العليا والخبرة الطويلة أمر تقضيه المصلحة وهذه اللجنة تدرس المشكلة وتصلح الزوجين أو تحيلها إلى الجهة المعنية صاحبة الاختصاص وفي هذا تسهيل للإجراءات.

21- جهل كثير من الناس بالجهة المعنية والمناسبة لحل مشكلاتهم الزوجية.

وذلك بعد النظر إلى نوع المشكلة وتقويمها وتقدير حجمها والآثار الناتجة عنها وغالباً ما ينتج عن هذا الجهل توسيع دائرة الشقاق أو حدوث تصرفات خطيرة من أحد الزوجين.

**مثال:** امرأة تطالب بالطلاق من زوجها المدمن للمخدرات والذي يعاني من اضطرابات نفسية خطيرة فاحتضن الزوج ابنته البالغة من العمر سنتين تقريباً وظهرت تصرفات من الزوج تنبئ عن الشروع في فعل جنائي تجاه البنت. ونظراً لجهل الأم بالجهة المعنية لحل مشكلتها

وتحديد نوع القضية اکتفت بالمطالبة بالطلاق وهي تعيش في حالة خوف شديد تجاه مصير أبنيتها. وأثناء نظر القضية عبر مواعيد متكررة وأيام متباعدة يقتضيها النظر القضائي هرب الزوج بالبنات وضربها وهو تحت تأثير المخدرات فأصيبت بالعمى والشلل الرباعي.

**وقضية أخرى** كانت في مرحلة التوفيق والإصلاح وتقريب وجهات النظر بين الزوجين وبدلاً من التوجه إلى المصلح من الأقارب أو المختصين بهذا الجانب. تم التوجه إلى مركز الشرطة بدعوى صنفت جنائية تضمنت الاعتداء بالضرب والاتهام في العرض وتم استدعاء الزوج بواسطة رجل الأمن فنتج عن ذلك ردود فعل مشينة تعذر معها التوفيق.

22- عدم أهلية بعض الجهات الأمنية لحل المشكلات الزوجية لعدم التخصص حيث يحتاجون معه إلى العديد من الخبراء في هذا المجال.

**حادثة:** قضية هروب فتاة من دار أهلها رغبة إتمام زواجها من خطيبها ولعدم موافقة الأب قام بتهديدها وأبلغ عن اختطافها. وكادت القضية تصل إلى تصرف جنائي من قبل الفتاة نفسها. وصعدت القضية على أنها جنائية وبتدخل مشروع ابن باز تم عرض المشكلة على الأخصائي الاجتماعي والشرعي والتنسيق مع الجهة الأمنية وبحضور أطراف النزاع حلت المشكلة وتم إقناع الجميع بالحلول المناسبة.

23- عدم وجود المكان المهيأ والمناسب الذي يتصف بالخصوصية والسرية.

■ إن من الملاحظ أن كثيراً من المشكلات الزوجية يمكن حلها والتوجيه بشأنها دون التوصل إلى الطلاق أو قاعات المحاكم أو مراكز الشرطة، وذلك بالإرشادات الاجتماعية أو النفسية المتخصصة إضافة إلى ترغيب وترهيب وبيان حقوق الزوجين من الجوانب الشرعية.

وبيان الآثار السلبية لهذه المشكلات في قالب مقنع وكلمات صادقة وبهذا تزول بإذن الله كثيرٌ من المشكلات ويتم الوفاق أو الاتفاق على صلح ينهي الخصومة بكل هدوء فتدراً الشرور. وإن لجان الإصلاح المؤمل فيها أن تتصف بالكمال والخبرات الطويلة والأسلوب الأمثل لحل المشكلات.

## رابعاً: أهداف لجنة الإصلاح.

لا شك أن لإنشاء لجنة الإصلاح أهداف كثيرة أذكر منها ما يلي:

- 1 - السعي إلى تحقيق استقرار الحياة الزوجية وبالتالي استقرار المجتمع.
- 2 - دراسة أسباب الخلافات الزوجية وإيجاد الحلول المناسبة لها.
- 3 - توعية المختلفين بأسرار الحياة السعيدة.
- 4 - الحد من كثرة وقائع الطلاق والخلافات الزوجية وما ينتج عنا من تفكك الأسرة وانحراف الأولاد أو الوقوع في الجريمة أو الاضطرابات النفسية.
- 5 - تبصير المختلفين بأهمية الرجوع لأهل الحل والخبرة من الأخصائيين الشرعيين والاجتماعيين والنفسيين عند وقوع المشكلة الزوجية.
- 6 - إرشاد وتوجيه المسترشد بالإجراءات الشرعية والنظامية للمطالبة بحقه الشرعي بما ينهي المشكلة على أحسن حال.
- 7 - تحقيق ما يطلبه المجتمع من السرية والخصوصية في حل المشكلات الزوجية.
- 8 - إعداد الدراسات والبحوث المتخصصة في الحياة الزوجية.
- 9 - الحد من الاجتهادات الخاطئة للمصلحين غير المؤهلين.
- 10 - تهيئة القضية الزوجية للنظر القضائي والإعانة في جمع المعلومات وإبداء الرأي.
- 11 - تقليل عدد القضايا الزوجية المعروضة على الجهات القضائية والأمنية.

## خامساً: مهام لجنة الإصلاح

### تتلخص مهام لجنة الإصلاح فيما يلي:

- 1- دراسة المشكلة الزوجية المعروضة والسعي للصلح بالتوفيق إن كانت المصلحة تقتضيه وهو الغالب واتخاذ ما يلزم ، أو التوجيه بالتفريق مع الإرشاد بضوابط ذلك ومتطلباته وحقوق الزوجين بعد الفراق وحقوق الأطفال وأمر حضانتهم. أو الإحالة للجهة المعنية كالمحاكم للبت في القضية أو للجهات الأمنية لاتخاذ ما يلزم نحوها عند المقتضى مع إبداء الرأي.
- 2- تدقيق فقرات الصلح بين الزوجين والمعدة من قبل أهل الزوجين أو غيرهما من الجهات غير النظامية وإقرارها أو التوجيه بتعديلها.
- 3- عرض المشورة والخبرة للمصلحين بين الزوجين.
- 4- القيام بمهمة الحكمين وخاصة عند إحالة القضية من المحكمة لهذا الغرض لسبب اقتضاه نظر القاضي.
- 5- التوجيه والإرشاد عبر الاتصال الهاتفي - هاتف الاستشارات الأسرية.
- 6- عقد دورات علمية توجيهية - للمقبلين على الزواج أو للمتزوجين تتضمن معالم الحياة الزوجية. وأسباب السعادة وتفادي الخلافات وطرق حل المشكلات متى حدثت ونحو ذلك.
- 7- إعداد الدراسات والبحوث المتعلقة بالمشكلات الزوجية وطرق حلها.
- 8- الإشراف على المطبوعات من الكتب والمطويات التوعوية الصادرة من اللجنة المتعلقة بالمشكلات الزوجية والإصلاح.
- 9- القيام بالتوجيه والإرشاد عبر القنوات الإعلامية المتنوعة.



- 10- تأسيس موقع على الإنترنت وتزويده بالمادة، والإرشادات والنصائح المناسبة، مع التعريف باللجنة وطرق الاتصال بها والاستفادة من خدماتها.
- 11- متابعة ما يصدر من دور النشر ومراكز التسجيلات المرئية والمسموعة لإعداد مكتبة متكاملة تخدم عمل اللجنة.

## سادساً: ضوابط ينبغي مراعاتها في الإصلاح

### 1 - الإخلاص لوجه الله تعالى:

ذلكم أن استقرار الأسرة المسلمة ودرأ المفاصد المترتبة على الشقاق وإصلاح ذات البين من أجل العبادات ، ويدل على ذلك نصوص شرعية كثيرة سبق الإشارة إليها في ندوات مضت في هذا الملتقى.

والعبادة غير متقبلة ما لم يكن الإخلاص قائدها كما أن عملية الصلح بين الزوجين إنما هي تأليف بين قلبين متنافرين والقلوب بيد الله سبحانه يقبها كيف شاء.

ولا شك أن الإخلاص أمر خفي ويكمن دور اللجنة في توجيه الأعضاء وتذكيرهم بهذا المقصد السامي.

واختيار الأكفاء من أهل الدين والتقوى ومن يرغب العمل الخيري لا من يطلبه.

### 2 - العلم بالوقائع:

وهذا الضابط يحتم على المصلح التمهل في التوجيه والإرشاد وإبداء الرأي والحكم في الواقعة حتى يحيط بأحوال القضية وملايساتها والمؤثرات فيها والنظر في العادات والأعراف كل بحسبه. مع مراعاة الدقة المتناهية في التوجيه وخاصة عند حضور طرف واحد مع غياب الآخر.

### 3 - قصد العدل وتحريه.

على المصلح أن يلحظ العدل في الرأي والتوجيه وألا تؤثر عليه العواطف وادعاءات الظلم فبالعدل بين الزوجين تظهر مصداقية لجنة الإصلاح ويتحقق المقصد من إقامتها.

#### 4 - بذل الجهد واستفراغ الوسع

ذلك أن المشكلات الزوجية في الجملة وخاصة عند الرغبة في الصلح تحتاج إلى حوارات متكررة وإقناعات متنوعة ومراعاة لنفسيات الزوجين وتحمل لما يصدر منهما وفطنة في استكشاف العلل وسبب الشقاق وفن في عرض الحلول وإظهارها بالمظهر الجميل بحسن عرض إيجابياتها وتبيين سلبيات الشقاق بأسلوب يقتنع به الطرفان وكل ذلك يحتاج إلى بذل جهد واستفراغ وسع.

#### 5 - المواصلة وعدم اليأس

القضايا الزوجية ليست من القضايا التي يبت فيها من ساعتها غالباً وخاصة إذا كان الأمر يتوجه إلى الإصلاح والتوفيق إذا يتطلب الأمر إقناع طرفي الخلاف وتقريب وجهات النظر والحث على التنازل عن بعض الحقوق والعفو عن الأخطاء. وذلك يلزم منه عقد الجلسات المتكررة واللقاءات مع أطراف عدة وعدم البت السريع بإبداء الرأي والتوجيه بالفراق فكم من المشكلات والخلافات الزوجية كان للتكرار وإعطاء فرص للتأمل والنظر في عواقب الطلاق الأثر الإيجابي في عود الحياة الزوجية مع ملاحظة النظر في المصالح والمفاسد المترتبة على التأخير أو التعجيل.

قال ابن القيم - رحمه الله - في الأعلام: ( ويكون المصلح عالماً بالوقائع عازماً بالواجب قاصداً للعدل فدرجة هذا أفضل من درجة الصائم القائم )

..... وجاء في الأثر: ( أصلحوا بين الناس فإن الله يصلح بين المؤمنين يوم القيامة )

## سابعاً: أخطاء يقع فيها بعض المصلحين

أذكر في هذا العنصر عدداً من الأخطاء التي يقع فيها بعض المصلحين وهي من دواعي إنشاء لجنة الإصلاح :

أ- الإلزام بالصلح، فكم من وقائع الصلح بين الزوجين لا تنهي الخلاف، وعند دراسة أسباب عود الشقاق نجد أن في مقدمتها الإلزام بالصلح المتمثل في الكره المعنوي .

ب- عدم مراعاة الجوانب الشرعية المتعلقة بالعدد ونحوها في الصلح ومن أمثلة ذلك.

1 - مراجعة الزوج لزوجته المطلقة بعد انتهاء العدة من غير عقد جديد .

2 - المراجعة وما نتج عنها من معاشرة قبل التكفير في الظهار.

3 - عدم اعتبار ألفاظ الطلاق لجهل المصلح بالحكم المتعلق بالألفاظ.

4 - عدم تمكين المرأة من إبداء رأيها بحرية تامة وقناعة شخصية فكثيراً ما تبدي المرأة موافقتها حياءً من المصلحين وخاصة إذا كانوا من الأقارب.

ج- عدم الاهتمام بالجوانب النفسية حال الصلح، والاهتمام بالجانب النفسي غالباً ما يكون له الأثر الكبير في التوفيق.

د- قيام بعض المصلحين بنشر أسرار الزوجين عن حسن نية لجهلهم بآثار ذلك السيئة.

هـ- عدم اهتمام بعض المصلحين بنتائج الألفاظ غير المدروسة كالكذب بقصد الإصلاح وذلك جائز إلا أن عدم مراعاة ضوابط الكذب في هذه الحال

- يؤدي إلى مفسد أعظم كنفذ المتسبب في النزاع من أم أو أب أو أهل الزوج أو الزوجة ونحو ذلك.
- و- قبول اشتراط إحدى الزوجتين في تطليق الزوجة الأخرى مقابل العودة للحياة الزوجية أو القسمة لها بما يتناقض مع العدل بين الزوجات.
- ز- إرضاء الزوجة المتخاصمة مع زوجها بمبلغ يدفعه الزوج خارج عن حقوقها الشرعية مع عدم إعطاء الزوجة الأخرى مثل ذلك أو عدم العدل بين أولاد الزوجتين مراعيًا مصلحة الوفاق مع وقوعه في خطأ شرعي ينتج عنه مفسد متعددة.
- ح- عدم مراعاة مواقف أولياء أمور الزوجين وآرائهم.
- فكم نتج من اطراح آراء الوالدين أو الأخوان وتوجيه أحد الزوجين بمخالفتهم من قضايا جنائية وشقاق أسري دام طويلاً.
- هذه جملة من الأخطاء وليس حصراً لها تدعوننا إلى إنشاء لجنة الإصلاح التي سيكون لها الأثر الإيجابي بإذن الله في حل المشكلات بأسلوب شرعي واجتماعي متكامل.

## ثامناً: الجهاز الإداري والتنفيذي للجنة

أقترح للجنة الإصلاح هيكل تنظيمي على النحو التالي

### الهيكل التنظيمي للجنة



وهذا الهيكل يمكن تعديله بما يتناسب وإمكانيات إنشاء اللجان في مناطق المملكة.

وأكتفى في هذه الورقة ببيان مؤهلات وأعمال الرئيس والأعضاء والأمين.

## مؤهلات الرئيس وأعماله:

المؤهلات:

يشترط في الرئيس ما يلي:

1. أن يكون حاملاً للشهادة الجامعية - البكالوريوس - أو أعلى منها تخصص علوم شرعية أو ما يعادلها.
2. أن يكون له خبرة في إنهاء الخلافات الزوجية وحل النزاعات الاجتماعية ما لا يقل عن ثلاث سنوات.
3. أن يكون له خبرة وإلمام بالجوانب الإدارية.
4. أن يحظى بتزكية عدد من أهل العلم والاختصاص.
5. يستحسن أن يكون متفرغاً لهذا العمل.

أعماله:

1. رئاسة اللجنة والعمل على تنظيم العمل في جميع جوانبه، وتطويره، وبذل سبل نجاحه وتوفير طرق التمويل المالي..
2. رئاسة اجتماعات اللجنة.
3. تمثيل اللجنة أو من ينوبه في الاجتماعات واللقاءات في المؤسسات الحكومية أو الأهلية الخيرية.
4. اقتراح تعيين أو إعفاء أعضاء اللجنة.
5. التوزيع العادل للقضايا المعروضة على أعضاء اللجنة .
6. دراسة المعاملات الواردة من الجهات الحكومية أو غيرها لعرضها على أعضاء اللجنة أو إعادتها لعدم الاختصاص أو لأي سبب آخر حسب مقتضى.

7. النظر في القضايا المعروضة أسوة ببقية الأعضاء.
8. الإشراف والمتابعة لعمل أعضاء اللجنة.
9. المصادقة على إجراءات الأعضاء بالتوقيع على كل محضر إنهاء الخلاف وإحالاته للجهة المختصة أو للحفظ عند مقتضى.
10. مخاطبة الجهات الحكومية والخيرية ذات العلاقة.
11. الإشراف على التقرير السنوي لأعمال اللجنة وإقراره.
12. توجيه خطابات لفت النظر واللوم لأعضاء اللجنة عند مقتضى.
13. إقرار المطبوعات المعدة لعمل اللجنة بعد التشاور مع أعضاء اللجنة وغير ذلك من المهام التي يكلف بها من قبل الدائرة الحكومية المشرفة على اللجنة.

### أعضاء اللجنة

#### مؤهلات عضو اللجنة

1. أن يكون حاملاً للشهادة الجامعية - البكالوريوس - في العلوم الشرعية أو الاجتماعية أو النفسية مع مراعاة أن المتخصص في العلوم الشرعية قد استفاد من دورات في المجال الاجتماعي والنفسي وإصلاح ذات البين كما أن المتخصص في العلوم الاجتماعية والنفسية يكون لديه إلمام كافٍ بالعلوم الشرعية.
2. أن يحظى بتزكية اثنين من أهل العلم والتخصص في هذا المجال.
3. أن يكون لديه خبرة في حل الخلافات الأسرية وممن عرف بالديانة.

#### أعمال عضو اللجنة

- 1- دراسة القضايا المحالة إليه من رئيس اللجنة.



- 2- فتح ملف لكل قضية وتعبئة البيانات المطلوبة قبل البدء في القضية.
- 3- سماع ما لدى أطراف المشكلة أو أحدهم والسعي لحل النزاع حسب الضوابط الشرعية.
- 4- إعداد محضر حسب المطبوعة المعدة لهذا الغرض - بإنهاء نظر القضية، سواء بالتوجيه والإرشاد أو الصلح المفصل أو بإحالة الأمر لجهة الاختصاص بواسطة رئيس اللجنة.
- 5- إعداد التقرير الشهري والسنوي لأعماله.
- 6- حضور اجتماعات اللجنة والمشاركة الفاعلة في مداولاتها.
- 7- إبداء الاقتراحات والمرئيات وإبداء المشورة لرئيس اللجنة.
- 8- القيام بالأعمال التي يكلف بها من قبل الرئيس في مجال عمل اللجنة.

### أمين اللجنة

#### مؤهلاته:

- 1- أن يكون حاملاً للشهادة الثانوية.
- 2- أن يكون لديه إلمام بالحاسب الآلي وإدخال البيانات.
- 3- أن يكون ممن عرف بالديانة والأمانة ويحظى بتزكية اثنين من طلبة العلم.
- 4- يستحسن أن يكون لديه خبرة في السكرتارية.

#### أعماله:

- 1- المشاركة الفاعلة في اجتماعات أعضاء اللجنة والتنظيم لها.
- 2- إدارة ملفات اللجنة والإشراف على الجهاز الإداري.
- 3- حفظ البيانات ومحاضر القضايا ومنع تسرب المعلومات الشخصية.

- 4- تنسيق مواعيد القضايا مع أعضاء اللجنة مراعيًا القضايا المستعجلة.
- 5- القيام بالأعمال الإدارية الأخرى والتي يكلفه بها رئيس اللجنة.

## تاسعاً: آلية عمل اللجنة

ينقسم عمل اللجنة على قسمين:

الأول: الإرشاد والتوجيه الهاتفي.

الثاني: الإرشاد والتوجيه والصلح المباشر.

### أولاً: آلية عمل الإرشاد والتوجيه الهاتفي أخصها في النقاط التالية:

- أ. تحدد اللجنة أوقاتاً مناسبة لتلقي المكالمات الهاتفية المتضمنة طلب الإرشاد والتوجيه حيال المشكلات الزوجية.
  - ب. يتم الإعلان عن هاتف الاستشارات في وسائل الإعلام المتنوعة.
  - ج. يستحسن تخصيص هاتف مجاني مميز.
  - د. يتولى سكرتير خاص بالإرشاد والتوجيه الهاتفي بتحويل المكالمات لعضو اللجنة المختص بعد تصنيف نوع المشكلة.
  - هـ. يحدد رقم خاص لكل (عضو) يتم التعرف عليه من خلاله، ويقوم (عضو اللجنة) بتعبئة النموذج المعد لهذا الغرض ومن ثم الاستماع والتوجيه وإكمال البيانات في النموذج - مع تحديد رقم الحالة للرجوع إليها عند معاودة الاتصال.
  - و- عند الاقتضاء يؤجل التوجيه إلى حين التشاور مع بقية الأعضاء أو مراجعة المختصين.
  - ز- يتولى السكرتير تفرغ المعلومات في الحاسب الآلي في اليوم نفسه.
- يراعى عند عمل التوجيه الهاتفي ما يلي:
1. تهيئة المكان المناسب وذلك بإعداد كبائن خاصة تتميز بعزل الصوت.

2. تأمين أجهزة الاتصال الحديثة المتميزة بوضوح الصوت وسهولة الاستعمال.
  3. تأمين أجهزة التسجيل.
  4. إعداد مكتبة لإفادة المتصل بالمطبوعات أو التسجيلات المناسبة لحل مشكلته.
  5. طمأنة المتصل بسرية المعلومات.
  6. عدم إعطاء المتصل معلومات تفصيلية عن المستشار واسمه والاكتفاء برقم الحالة ورقم المستشار الخاص به في اللجنة.
  7. رفض أخذ معلومات تفصيلية عن اسم المتصل و رقم هاتفه وعنوانه والاكتفاء بالمعلومات المعينة في التوجيه والإرشاد.
  8. يلحظ المستشار عدم التوجيه بأمر عملي يؤول إلى تصعيد المشكلة أو تصرف غير متزن أو التدخل في شؤون جهات حكومية أو أهلية أو إصدار الفتاوى.
  9. عدم قبول الشكاوى الهاتفية ضد أشخاص بأعيانهم ويكتفى بالتوجيه بالحضور شخصياً للثبوت من المعلومة أو التوجيه بمراجعة الجهات المختصة.
  10. يمكن للمستشار طلب سماع رأي الطرف الآخر في المشكلة أو أحد أفراد العائلة ليعينه على حل المشكلة.
- مهام سكرتير الاستشارات الهاتفية.
1. التنسيق في الأوقات للمستشارين.
  2. استقبال المكالمات وتصنيفها ومن ثم تحويلها.
  3. تعبئة البيانات في الحاسب الآلي.
  4. إعداد التقارير الشهرية والسنوية وإحصاء القضايا وتصنيفها.

## 5. تحويل المكالمات للمستشار في منزله عند الاقتضاء.

### ثانياً: آلية عمل اللجنة في اللقاء المباشر

سيكون الحديث في هذا الأمر في الفقرات التالية:

أولاً: المكان.

ثانياً: الزمان.

ثالثاً: استقبال الحالات.

رابعاً: خطوات دراسة المشكلة واتخاذ الحلول.

خامساً: التحويل للجهات المختصة.

### **أولاً: المكان:**

من المستحسن تهيئة مبنى خاص لأعمال اللجنة يكون في موقع يسهل الوصول إليه من أطراف المدينة متميز بسعته وتصميمه فيما يخدم الخصوصية التامة ويشتمل على ما يلي:

1. مكتب للرئيس ولكل عضو يتناسب وطبيعة العمل .
2. مختصرات تابعة للمكاتب للقاء الفردي أو مناقشة الزوجين بعضهما مع بعض عند الاقتضاء.
3. صالات انتظار للرجال وللنساء ومداخل ومخارج مع مراعاة الخصوصية.
4. مكاتب للموظفين الإداريين.
5. مكتب للدراسات والبحوث والإحصاء.

6. مكتبة مقروءة ومسموعة ومرئية تخدم مجال عمل اللجنة.
  7. قسم الأرشيف السري لحفظ السجلات والمحاضر.
- يمكن إنشاء فروع للجنة الإصلاح في المحافظات التابعة للمنطقة بعد الموافقة من الجهات المعنية واقتضاء المصلحة.

**ثانياً : الزمان:**

من المقترح أن يكون لعمل اللجنة وقتان صباحي ومساءلي لتسهيل المراجعات لشاغلي الوظائف الرسمية.

الدوام الأول: يبدأ من الساعة الثامنة صباحاً وحتى الثانية عشر ظهراً.

الدوام الثاني: من الساعة الرابعة عصراً وحتى الثامنة مساءً.

- يحدد عضو اللجنة بالتنسيق مع السكرتير ساعات محددة لكل قضية مع الاتصال بصاحب القضية قبل الموعد بنصف ساعة، لإشعاره بتهيؤ عضو اللجنة لسماع ما لدى الأطراف وهذه الطريقة تعين على خصوصية اللقاء قدر الإمكان.
- في حالات استثنائية وبضوابط دقيقة وبموافقة أطراف النزاع بإقرار خطي وبعد إذن رئيس اللجنة يمكن لعضو اللجنة السعي لحل الخلاف الزوجي في مكان آخر غير مقر اللجنة كبيت الزوجين أو أحدهما أو أقاربهما عند ترجيح المصلحة في ذلك وعدم وجود إي مفسدة، ويمكن القيام بهذا الإجراء ابتداء من غير طلب مقدم من أطراف النزاع بعد التوجيه الصريح من إمارة المنطقة للتدخل لمنع مفاسد عائلية.
- وفي الحالات الطارئة والتي قد تتطلب إجراءات أمنية يمكن عقد جلسة الصلح في غير أوقات الدوام بضوابط دقيقة في مقر الجهة الحكومية المعنية مثل المحكمة ، والشرطة ، والسجن ومركز هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
- تُحدد عدد الجلسات في كل يوم مع مراعاة المدة الكافية للنقاش والإقناع.

**ثالثاً : استقبال الحالات**

تستقبل اللجنة الحالات بطريقتين

**الأولى:** التقدم مباشرة من صاحب المشكلة بطلب لرئيس اللجنة.

**الثانية:** الإحالة من إحدى الدوائر الحكومية المعنية كالمحكمة والإمارة ، والمحافضة ، والمركز، وهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأقسام وزارة العمل والشؤون الاجتماعية.

#### رابعاً: خطوات دراسة المشكلة

- 1 - عند ورود الحالة سواء بالتقدم مباشرة للجنة أو المحاله من إحدى الدوائر الحكومية يتم إعداد البيانات في مطبوعة مخصصة لهذا الغرض يتولى ذلك عضو اللجنة أو السكرتير وسيأتي بإذن الله تفصيل لصفة هذه المطبوعة ويتم ضم ورقة البيانات بالمعاملة الواردة أو الطلب المُقدم.
- 2 - يتم التحضير لمناقشة المشكلة من خلال المعلومات الواردة في الطلب قبل الوقت المحدد.
- 3 - يقوم عضو اللجنة بالمناقشة والحوار وتقريب وجهات النظر كل قضية بحسبها مراعيًا ما يلي:
  - أ- التذكير بالله سبحانه وتعالى وبالصحبة بين الطرفين ترغيباً وترهيباً.
  - ب- بيان حقوق الزوجين من الناحية الشرعية وأثار ذلك اجتماعياً ونفسياً.
  - ج- دراسة نفسية كلا الطرفين واكتشاف الطبائع والعادات لتكون عوناً لإنهاء النزاع.



د-تحديد سبب المشكلة باستكشافها وبذل الوسع في ذلك. ذلكم أن المشكلات لها أسباب، ومظاهر، ونتائج. والأسباب قد تكون جلية ظاهرة وقد تكون خفية حتى على المتظلم.

فيهتم المصلح باستكشاف السبب الرئيس ولا تشغله المظاهر والنتائج التي غالباً ما تكون محل اهتمام المتخاصمين وهي سبب لتوسيع دائرة الشقاق وعدم الوصول للحلول السليمة.

#### مثال:

خلاف بين زوجين بسبب كثرة الخصومات بينهما نتج عنها سوء خلق الرجل، واستمر النزاع مدة طويلة وبعد التأمل واستكشاف السبب الرئيسي ظهر أن مرجع الأمر هو تقصير الزوجة في حق زوجها وعدم حسن تبعلها بما يتوافق ورغبة الرجل - الذي يوصف بالرجل الصامت أي الذي لا يبوح برغباته ويطلب بتحقيقها ابتداءً من الطرف الآخر.

#### مثال:

مشكلات متكررة بين الزوجين نتج عنها خروج الزوجة من بيت زوجها وتوالد البغض بين الطرفين وباستكشاف السبب الرئيس لوحظ أنه يعود إلى عدم مراعاة الزوج لنفسية زوجته التي تتكدر مع حلول الدورة الشهرية أو بداية الحمل.

4- التثبت في دعاوى الزوجين ومحل تظلمها.

5- مناقشة الزوجين في معزل عن المؤثرات العائلية أو إرشادات الأصدقاء غير السليمة أو الضغوط الاجتماعية. فيستحسن في بعض الأحوال مناقشة الطرفين منفردين عن أولياء أمورهما.

- 6- فتح المجال لخلوة الزوجين بعضهما مع بعض للمكاشفة والمصارحة في أسباب الخلاف وبيان رغبة كل طرف، مع توجيه الطرفين بالواجب الشرعي.
- 7- تكرار جلسات الصلح وعدم اليأس أو الاكتفاء بلقاء واحد لاتخاذ القرار.
- 8- دعوة بعض الأقارب عند الاقتضاء للحوار الهادئ، وطلب تعاونهم للصلح.
- 9- استخدام الأساليب المؤثرة ببيان سلبيات الطلاق وأثاره بالنسبة للأولاد والزوجين أو الترغيب فيه عند ظهور المصلحة في ذلك وسلبيات تعليق الزوجة وما ينتج عن ذلك من شقاق بين الأسر.
- مع الاستعانة بالأخصائي الاجتماعي أو النفسي عند الحاجة.
- 10- إعداد المحاضر والتقارير حسب النماذج المعدة لهذا الغرض المتضمنة نتيجة القضية سواء بالصلح بالوفاق أو الفراق. وبنود الصلح.
- مع ملاحظة عدم الدخول في نتائج نهائية من جميع الوجوه قبل العرض على رئيس اللجنة لإقرارها أو إحالتها للمحكمة.
- كما يُلاحظ عدم إصدار ما يثبت الطلاق أو الخلع أو الخوض في بيان الحكم الشرعي حيال الطلاق من حيث الوقوع و عدمه لكونه خارج اختصاص اللجنة.

#### خامساً : التحويل للجهات المختصة:

- أ. تحال محاضر الصلح إلى المحكمة الشرعية للمصادقة عليها وإصدار الحكم الشرعي بخصوصها أو إثبات الطلاق أو الخلع عند الاقتضاء.
- ب. في حالات معينة تخرج القضية عن اختصاص اللجنة؛ يُعدُّ محضر بذلك وتحال الأوراق إلى الجهة المعنية كالمحكمة أو الشرطة وجمعيات البر والعيادات النفسية أو وزارة العمل والشؤون الاجتماعية كل حسب اختصاصه.

مع بيان وجهة نظر عضو اللجنة وبيان الإجراءات المتخذة والنتائج التي تم التوصل لها.

## عاشراً: التعريف بلجنة الإصلاح

يتم التعريف باللجنة عبر وسائل عدة:

- 1- الإعلان عن اللجنة ومهمتها في وسائل الإعلام المتنوعة.
- 2- عقد اللقاءات والحوارات في وسائل الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة المتضمنة علاج مشكلات معينة أو توجيهات متنوعة وتتضمن التعريف باللجنة ومهمتها.
- 3- إبلاغ خطباء المساجد بواسطة فروع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالتعريف باللجنة ومهمتها ودعوتهم للتعاون معها فيما يخدم عملية الإصلاح ، مع تخصيص خطب عن إصلاح ذات البين والإشارة إلى اللجنة.
- 4- الكتابة رسمياً للجهات الحكومية المعنية كالمحاكم ومركز الشرطة ودور الرعاية الاجتماعية للتعريف باللجنة وإمكان التعاون في حل المشكلات المعروضة لديهم فيما يتعلق بالخلافات الزوجية.
- 5- عقد المحاضرات والندوات بالتنسيق مع فروع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، للتعريف باللجنة والتحدث فيما يدعو للإصلاح ونبذ الخلاف وحل المشكلات الزوجية وتفادي وقوعها.
- 6- إنشاء موقع على شبكة - الإنترنت - يتضمن تعريف باللجنة وبعض التوجيهات والإرشادات العامة.

## الحادي عشر: أساليب تطوير لجنة الإصلاح ومهارات الأعضاء

نظراً لما يمارسه أعضاء لجنة الإصلاح من أعمال إصلاحية يتطلب معها إلمام بالجوانب الشرعية، والنفسية، والاجتماعية، ومهارات فنية وبما أننا نعيش في عصر المتغيرات واختلاط الثقافات فإن الأمر يستوجب تطوير آلية لجنة الإصلاح وتنمية مهارات الأعضاء بشكل دوري.

ومن أساليب تطوير اللجنة ومهارات الأعضاء ما يلي:

1. عقد دورات شرعية تتعلق بأحكام الأسرة وأسرار الحياة الزوجية.
2. عقد دورات تأهيلية فنية متخصصة في الجوانب النفسية، والاجتماعية.
3. عقد لقاءات دورية مع أهل الاختصاص من القضاة ورجال الأمن وهيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وكذا أئمة المساجد لمدارسة وضع المشكلات الزوجية وسبل الإصلاح.
4. زيارات ميدانية للجان الإصلاح في مناطق المملكة ودول الخليج لتبادل الخبرات.
5. دعوة المتخصصين من أساتذة الجامعات لتقويم أعمال اللجنة وإبداء التوجيهات لأعضائها.
6. مواكبة تقنيات العصر فيما يخدم أعمال اللجنة.
7. التعاقد مع مستشارين غير متفرغين يكونوا من أهل الإختصاص لتطوير أعمال اللجنة وإبداء المشورة.

### الثاني عشر : المطبوعات

يتم إعداد مطبوعات متنوعة تخدم تسهيل إجراءات اللجنة وتتضمن التعريف بها ومن ذلك:

- 1- ملصقات توجيهية تعريفية توضع في الدوائر الحكومية ذات العلاقة والمساجد.
- 2- مطويات توجيهية تعريفية يتم نشرها بالأسلوب الأمثل.
- 3- مطبوعات الإجراءات النظامية:
  - أ - نموذج تقديم الطلب ويتضمن ما يلي:
    - 1- اسم مقدم الطلب.
    - 2- عنوانه ورقم هاتفه.
    - 3- إثبات هويته.
    - 4- بيان أطراف المشكلة.
    - 5- ملخص المشكلة.
    - 6- تحديد الطلب.
  - ب - نموذج الإحالة لعضو اللجنة من قبل الرئيس ويتضمن:
    - 1 -تصنيف المشكلة.
    - 2 - رقم الإحالة والتاريخ.
    - 3 -التوجيه.
  - ج - نموذج تحديد الموعد ويتضمن:
    - اليوم والساعة والمدة المتوقعة لإنهاء القضية، وهاتف اللجنة، والسكرتير، للاتصال به للاستفسار أو الاعتذار.
  - د - نموذج طلب الحضور - ويشمل على عبارة تدل على عدم الإلزام ويتضمن:
    - 1 - تحديد الشخص المطلوب حضوره، وصلة قرابته بصاحب المشكلة.

- 2 - اليوم والساعة.
- 3 - الغرض من طلبه.
- هـ - نموذج محضر إنهاء القضية ويتضمن ما يلي:
  - 1 - أسماء طرفي الخلاف.
  - 2 - هويتهم.
  - 3 - تصنيف المشكلة.
  - 4 - وصف القضية مختصراً.
  - 5 - مراحل إجراءات الصلح.
  - 6 - النتيجة والرأي.
  - 7 - مصادقة رئيس اللجنة.
- و - نموذج تحويل الحالة إلى الجهة المختصة ويتضمن ما يلي:
  - 1 - اسم الدائرة المختصة.
  - 2 - الإشارة إلى المحضر المرفق وملخصه.
  - 3 - سبب التوجيه للدائرة المختصة.
  - 4 - تحديد مقصد الإحالة والمطلوب.

### الثالث عشر: التوصيات

أنهي هذه الورقة بذكر بعض التوصيات آملاً أن تلقى قبولاً سائلاً الله أن ينفع بها:

1. السعي الحثيث والجاد لإنشاء لجان إصلاح على مستوى مناطق المملكة الثلاثة عشر كمرحلة أولية قابلة للزيادة على مستوى المحافظات.
2. تشجيع المؤسسات الخيرية ودعوتهم لتبني هذه المشاريع.
3. دعوة رؤوس الأموال وأهل الزكوات لدعم لجان الإصلاح احتساباً للأجر حسب الضوابط الشرعية.
4. استصدار فتوى شرعية لدفع الزكوات لهذه اللجان لتصرف في مصرفها الشرعي.
5. تعاون وزارتي العدل والعمل والشؤون الاجتماعية للجان الإصلاح - حسب الاختصاص.
6. تفعيل رسالة إمام المسجد ليقوم بمهمة الإصلاح ونشر الوعي الشرعي لحماية الأسرة من التفكك، واعتباره حلقة وصل بين اللجنة وأهالي الحي وخاصة أصحاب المشكلات الزوجية ويكون ذلك بتوجيه من وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد.



## الخاتمة

اختتم ورقتي هذه بسؤال الله تعالى أن يوفق القائمين على مثل هذه الملتقيات والداعمين لها لم يحبه ويرضاه وأن يسدد على الخير خطاهم.

آملاً أن أكون قد وفقت لإعطاء تصور كافٍ عن الرؤية التطبيقية للجنة الإصلاح، مع قناعتي أن الموضوع يحتاج إلى مزيد بحث وجمع معلومات أكثر ولكن رغبتُ في الاختصار مراعيًا متطلبات الملتقى، كما أمل أن أجد في ملحوظات المطلعين أو مداخلاتهم وتعليقاتهم ما يفيدني ويثري البحث.

والله الموفق

سعد بن عبد العزيز الصقر الحقباني